

Distr.: Limited
28 October 2015
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

اللجنة الأولى

البند ٩٧ (ب) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام الكامل: نزع السلاح النووي

أوزبكستان، جمهورية أفريقيا الوسطى، السنغال، قيرغيزستان، كازاخستان، ملاوي:
مشروع قرار منقح

الإعلان العالمي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى تأييدها الطويل الأمد لإزالة جميع الأسلحة النووية بشكل تام،

وإذ تسلم بضرورة تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية،

وإذ تشدد في هذا الصدد على الدور الأساسي للاتفاق الذي جرى التوصل إليه

بشأن الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المعتمدة في ٣٠ حزيران/

يونيه ١٩٧٨^(١)، التي تنص في جملة أمور على أن "اتخاذ تدابير فعالة لنزع السلاح النووي

ومنع الحرب النووية له أولوية قصوى"،

وإذ تشدد أيضا على الدور الحاسم لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٢) في تحقيق

نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، وإذ تشير، بصفة خاصة، إلى التعهد الصريح

الذي قدمته الدول الحائزة للأسلحة النووية بتحقيق الإزالة التامة لترساناتها النووية، بما يفضي

(١) القرار د-١٠/٢٠.

(٢) United Nations, *Treaty Series*, vol. 729, No. 10485.



الرجاء إعادة استعمال الورق



إلى نزع السلاح النووي، وفقا للالتزامات المقدمة في إطار المادة السادسة من المعاهدة التي اتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠ وأعيد تأكيدها في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠،

وإذ تأخذ في اعتبارها فتوى محكمة العدل الدولية المتعلقة بعدم مشروعية التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها، الصادرة في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٦^(٣)، التي خلصت فيها المحكمة بالإجماع إلى أن هناك التزاما قائما بالسعي بنية صادقة إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وبالوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة،

وإذ تقر بالمساهمة الكبيرة لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، وإن لم تكن هدفا في حد ذاتها، في السعي إلى بلوغ هدي نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، في انتظار إزالة الأسلحة النووية بشكل تام، وإذ تعيد تأكيد القرار السياسي الذي اتخذته ١١٥ دولة من الدول الأطراف في المعاهدات المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية ومنغوليا، المتمثل في رفض الأسلحة النووية،

وإذ تشير إلى المبادئ ذات الصلة والاتفاقات المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي وقوانين الحرب، وإذ تلاحظ إعراب المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ عن بالغ القلق إزاء العواقب المفجعة الناجمة على الصعيد الإنساني عن أي استعمال للأسلحة النووية^(٤)،

١ - تعتمد الإعلان العالمي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية المرفق بهذا القرار؛

٢ - تدعو الدول ووكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى نشر الإعلان والتشجيع على تنفيذه؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والسبعين تقريرا عن تنفيذ الإعلان العالمي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الثالثة والسبعين بندا فرعيا معنونا "الإعلان العالمي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

(٣) A/51/218، المرفق.

(٤) انظر مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I))، الجزء الأول، الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة.

المرفق

الإعلان العالمي لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية

- ١ - نحن، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، نعلن التزامنا المشترك بهدف تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.
- ٢ - ونكرر الإعراب عن قلقنا البالغ إزاء الخطر الذي يهدد الإنسانية من جراء وجود الأسلحة النووية، ونؤكد من جديد أن إزالتها بشكل تام يظل الضمانة المطلقة الوحيدة لعدم استعمالها أو التهديد باستعمالها.
- ٣ - وندعو جميع الدول إلى تشجيع جو تسوده الثقة والطمأنينة لتعزيز الأمن والاستقرار الدوليين على نحو شامل ومستدام بهدف الإسهام في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.
- ٤ - ونؤكد من جديد أن أي استعمال للأسلحة النووية سيكون مخالفا لروح ميثاق الأمم المتحدة، وسيشكل انتهاكا للقانون الدولي، وبخاصة القانون الإنساني الدولي، ونكرر أيضا أن الأسلحة النووية تمثل تهديدا جسيما لبقاء البشرية ذاته.
- ٥ - ونشدد على ضرورة كفالة أن تكون السياسات والممارسات الوطنية متوافقة مع هدف تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.
- ٦ - ونكرر الإعراب عن قلقنا البالغ إزاء ما يترتب على أي استخدام للأسلحة النووية من عواقب مفعجة على الصعيد الإنساني، وفي هذا الصدد، نهيى بجميع الدول الحرص في كل الأوقات على التقيد بأحكام القانون الدولي الساري، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي.
- ٧ - ونكرر الإعراب عن قلقنا إزاء الموارد البشرية والاقتصادية التي لا تزال تكرر لتطوير الأسلحة النووية وصيانتها وتحديثها، وندعو إلى أن تستثمر تلك الموارد في تعزيز السلام والأمن والتنمية المستدامة وإخراج ملايين الناس من الفقر.
- ٨ - ونؤكد من جديد الدور المحوري الذي تؤديه الأمم المتحدة في عمليات نزع السلاح وعدم الانتشار وتحديد الأسلحة.
- ٩ - ونؤكد من جديد مبدأ تعددية الأطراف بوصفه المبدأ الأساسي في المفاوضات في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار، ونسلم بالحاجة الملحة إلى إحراز تقدم نحو مفاوضات متعددة الأطراف بشأن نزع السلاح النووي، ولا سيما من أجل تمكين مؤتمر نزع

السلاح من أداء ولايته على النحو الوارد في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المعتمدة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٨^(٥).

١٠ - ونؤكد من جديد أن نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي عمليتان تعزز الواحدة منهما الأخرى.

١١ - ونؤكد ضرورة اتخاذ تدابير فعالة لترع السلاح النووي على سبيل الأولوية العليا، ونهيب بجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إزالة جميع أنواع أسلحتها النووية، والقيام، ريثما تفعل ذلك، بالحد من دور الأسلحة النووية في السياسات الأمنية وبتفادي الأنشطة التي تعيق تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.

١٢ - ونكرر التأكيد على أن كل مادة من مواد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ملزمة للدول الأطراف فيها في جميع الأوقات وفي جميع الظروف، ونهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية لتنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدة والالتزامات التي قدمت في المؤتمرات الاستعراضية للأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠.

١٣ - ونؤكد من جديد عزمنا على تنفيذ التزاماتنا وواجباتنا المتعلقة بنزع السلاح النووي على المضي قدما في اتخاذ تدابير إضافية لتعزيز سيادة القانون في مجال نزع السلاح، بسبل منها التفاوض على صك ملزم قانونا يكون عالميا وغير تمييزي ومتعدد الأطراف واعتماده من أجل الإزالة التامة للأسلحة النووية.

١٤ - ونسلم بأن تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية سيتأتى من خلال عملية تدريجية ينبغي أن تتم وفقا لجدول زمني متفق عليه.

١٥ - ونهيب بجميع الدول أن تتخذ خطوات عملية أخرى تفضي إلى نزع السلاح النووي وفقا للمبادئ الواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المعتمدة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٨.

١٦ - ونؤكد من جديد أن التدابير المتعلقة بالأسلحة النووية ينبغي أن تستوفي المعايير المتفق عليها بشكل متعدد الأطراف والمتمثلة في التحقق الصارم والارجعة والشفافية، وأن تتخذ من خلال تعهدات ملزمة قانونا بتحقيق الإزالة التامة لجميع الأسلحة النووية.

(٥) القرار د-٢/١٠.

١٧ - ونشجع جميع الدول المعنية على إنشاء مناطق أخرى خالية من الأسلحة النووية وفقا للمبادئ التوجيهية لهيئة نزع السلاح لعام ١٩٩٩^(٦)، وندعو بقوة إلى التنفيذ الكامل والعاجل لقرارات الجمعية العامة المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

١٨ - ونشيد بالمساهمات المقدمة حتى الآن، ونهيب بجميع الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والبرلمانيين والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام والأفراد اتخاذ المزيد من الإجراءات الرامية إلى تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية، بوسائل منها الترويج لليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

١٩ - ونشجع جميع الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني على تعزيز التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار سعياً إلى تحقيق عالم خال من الأسلحة النووية.

(٦) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42)، المرفق الأول، الفرع جيم.